



قرار رقم (٣٩١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم التجديد في الميعاد القانوني بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	شريف مختار حسين خير الله	٢٠١٠٣	مصر للتأمين	٢٦٦٠٧١٠٠١٠٢٢٩٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح